الامور الملحوظة وعلى هذا التقدير يراد بالاخر الذي هو النتيجة القول المعقول لان التلفظ
بالنتيجة غير لازم للقياس المعقول والمسموع **قال** فيندرج في الحد القياس الصادق
المقدمات وكاذبها الخ **اقول** يريد انه لو قيل هو قول مؤلف من قضايا يلزم عنها لذاتها
قول اخر لتبادر الفهم الى ان تلك القضايا صادقة في انفسها مع ما يلزمها من النتيجة فيخرج عن
الحد القياس الكاذب المقدمات فزيد قوله لو سلمت ليتناولهما جميعا فان اداة الشرط
يتناول المحقق والمقدر **قال** لانا نقول المراد بذلك الخ **اقول** هذا هو
التحقيق لان النتيجة لا يمكن ان تكون مذكورة بعينها في القياس لا على ان تكون عين احدى المقدمتين
ولا ان تكون جزءا من احداهما والا لكان العلم بالنتيجة مقدما على العلم بالقياس عن رتبة او بمرتبتين
وكذلك نقيضها لا يمكن ان يكون بعينه مذكورا في القياس والا لكان التصديق بنقيض النتيجة
مقدما على القياس ومع التصديق بنقيضها لا يتصور التصديق بها **قال** وكل
قياس حملي لا بد فيه من مقدمتين **اقول** كل قياس اقتراني لا بد فيه من قضيتين
وذلك لان القياس لا بد ان يشتمل على امر يناسب اما مجموع المطلوب واما اجزاءه فالاول
هو القياس الاستثنائي كما سياتي فلا بد فيه ايضا من مقدمتين والثاني هو الاقتراني فلا بد
فيه من امر يكون نسبته الى كل واحد من طرفي المطلوب فيحصل مقدمتان قطعا سواء كانتا
حمليتين او شرطيتين **قال** وموضوع المطلوب يسمى اصغر الخ **اقول** اشرف المطالب
هو الموجبة الكلية وموضوعها اخص من محمولها في الاغلب وان جاز ان يكون مساويا
ايضا **قال** وسياتيك بيانها في فصل المختلطات الخ **اقول** انما اورد الشرايط
بحسب الجهة في فصل على حدة ليكون اسهل في الضبط لمباحثه المتكثرة الشعب
قال لان الامر الاول اسقط ثمانية **اقول** هذا اسهل في الحذف
والاسقاط واما طريق التحصيل فهو ان يقال الصغرى موجبتان مع الكليتين في الكبرى
فيحصل اربعة فقس على ذلك ساير الاشكال **واعلم** ان حاصل الشكل الاول هو
اندراج الاصغر بكله او ببعضه في الاوسط المحكوم عليه كليا بالاكبر اما ايجابا او سلبا
فيكون بكله او ببعضه ايضا محكوما عليه بالاكبر ايجابا وسلبا فينتج المحصورات الاربع
وذلك من خواصه فان ما عداه لا ينتج ايجابا كليا وان حاصل الشكل الثاني ان الاصغر والاكبر
تنافيا في الاوسط ايجابا او سلبا فيتنافيان قطعا فيكون الاكبر مسلوبا عن الاصغر
كليا او جزئيا فلا ينتج الشكل الثاني الا سالبة فضربان منه ينتج سالبة كلية واخران

سالبة

سالبة جزئية وان حاصل الشكل الثالث ان الاصغر لاقى الاوسط والاكبر لاقاه اما ايجابا وسلبا فيتلاقيان
ايجابا وسلبا فلا ينتج الشكل الثالث الا جزئية فثلاثة ضروب منه تنتج موجبة جزئية وثلاثة اخرى
سالبة جزئية واما الشكل الرابع فينتج موجبة جزئية وسالبة اما كلية او جزئية **قال**
واما الشكل الاول فشرطه الخ **اقول** اشتراطه ذلك مبني على ان المعتبر في الوصف
العنواني ان يكون بالفعل بحسب الخارج واما اذا اكتفي بمجرد الامكان كما هو مذهب
الفارابي فالممكنة تنتج في صغرى الشكل الاول وكذا في صغرى الشكل الثالث والبعض
المذكور هاهنا وهناك منع مع اذا لا تصدق الفايلة كل مركوب زيد فرس **قال**
بل احدى التسع كانت جهة النتيجة جهة الكبرى بعينها الخ (اي المقرونة) **اقول** فيه بحث
لان الصغرى اذا كانت احدى الدائمتين والكبرى مطلقة عامة فعلى الضابط المذكور يكون
النتيجة مطلقة عامة والحق ان النتيجة مطلقة حينية وتفصيله يطلب من شرح المطالع
قال وانما سمي خلفا اي باطلا **اقول** هذا الوجه في التسمية هو الذي
ارتضاه الجمهور وقيل انما سمي خلفا لان المتمسك به يثبت مطلوبه بابطال
نقيضه فكانه ياتي مطلوبه لا على الاستقامة بل من خلفه ويؤيده تسمية القياس
الذي ينساق الى المطلوب ابتداء من غير تعرض لابطال نقيضه بالمستقيم لان المتمسك به
ياتي مطلوبه من قدامه على الاستقامة **قال** وهو مركب من قياسين **اقول**
توضيحه بمثال ان يقال لو فرضنا صدق قولنا كل ج ب بالفعل ثم نقول يجب ان يصدق في
عكسه بعض ب ج بالفعل ثم نستدل على صدقه وهذا العكس بقياس الخلف هكذا لو لم
يصدق هذا العكس على تقدير صدق الاصل لصدق نقيضه مع الاصل وهذه مقدمة متصلة
حاصلها لو لم يصدق مطلوبنا وهو بعض ب ج بالفعل لصدق ولا شيء من ب ج دائما
مع قولنا كل ج ب بالفعل ثم يضم الى هذه المتصلة متصلة اخرى هكذا وكلما
صدق كلية لا شيء من ب ج دائما مع قولنا كل ج ب بالفعل صدق ولا شيء من ج ج دائما
وهذا قياس اقتراني من متصلتين ينتج لو لم يصدق بعض ج ب بالفعل لصدق ولا شيء من ج ج
دائما ثم نجعل هذه النتيجة مقدمة من القياس الاستثنائي ونقول لو لم يصدق بعض ب ج
بالفعل لصدق ولا شيء من ج ج دائما لكن التالي باطل فالمقدم مثله فهذا ينتج عين
بعض ب ج بالفعل فتعين صدقه فحصل المطلوب بطريق الخلف من قياسين
اقتراني واستثنائي كما ذكرنا وقس على هذا وضعنا قياس الخلف في اثبات النتايج

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)